

المحكم في نقط المصاحف

قال ابو عمرو نقطها اولى لتدل النقطة على الالف المحذوفة من الرسم تخفيفا .
وقال ابن المنادي ان شئت نقطت الياء من يوقنون و يورث وما اشبههما وان شئت تركتها
وكذلك الصاد الاولى من مرصوص واكثرهم لا ينقط نحو ذلك .
قال وقوله فلننبئن تجعل فوق اللام فتحة وفوق النون نقطة للفتحة وفوق الياء نقطة للهمزة
المفتوحة وفوق النون نقطة للاعراب المنصوب المشدد ولا تطرح على الفاء ولا على النون الاولى
شيئا وان شئت فانقط الباء والا فاكتف بفتحة النون الثانية فإن ذلك ينوب عن ذلك فالنقطة
على عين الفعل في نحو الزبر و الرسل تنوب عما قبلها ومن شاء ان ينقط الفاء ايضا فليفعل
وكذلك حب و كره و زين ونحوه فالنقطة على عين الفعل تنوب عما قبل ذلك وعما بعدها .